INTERNATIONAL COUNCIL SUPPORTING
FAIR TRIAL & HUMAN RIGHTS

Registration No. 2795/2012

OFFICIAL LETTER HEAD OF THE ORGANIZATION

الإمارات العربية المتحدة: استمرار في الانتهاكات في ظل الإفلات من العقاب

تستمر الإمارات العربية المتحدة في الاعتقال والتعذيب الممنهج بحق المواطنين اليمنيين في جنوب اليمن حيث أقدم ما يسمى بـ" الحزام الأمني" بحملة اعتقالات طالت عشرات الناشطين من أبناء المحافظات الجنوبية في مدينة عدن والذين عبروا بالطرق السليمة عن رفضهم للسياسات والممارسات التي تمارسها القوات الإماراتية بحق أبناء المحافظات الجنوبية للتدخل العسكري الإماراتي.

الإمارات العربية المتحدة هي إحدى الدول الرئيسية المشاركة في تحالف العدوان الذي تقوده المملكة العربية السعودية في اليمن وشريك أساسي في انتهاكات خطيرة للقانون الدولي.

منذ بداية العدوان على اليمن ويومياً نشهد انتهاكات صارخة لكافة المواثيق والمعايير الدولية، وقيام القوات الإماراتية في الأساس بإنشاء سجون سرية لها خالية من أي سلطة قضائية تابعة لدولة اليمن لكي يتيح لها احتجاز الناشطين من أبناء الجنوب الرافضين لتواجدها بلا حسيب ورقيب هو بحد ذاته انتهاكاً للشرعية الدولية.

يتعرض المعتقلون في تلك السجون السرية لصنوف من التعذيب والانتهاكات الجنسية والجسدية من قبل ضباط إماراتيين من اغتصاب وجلد وسلخ وقتل وغيرها...

وهذا حال الناشط "إبراهيم الجعدني" الذي تعرض مؤخراً بعد اعتقاله لأشد أنواع التعذيب من قبل ضباط وجنود إماراتيون، وأخرين يتبعون ما يسمى بـ"الحزام الأمني" المدعوم إماراتياً بتهمة كتابة شعارات رافضة للتواجد الإماراتي في جدران شوارع عدن.

"يسقط الاحتلال الإماراتي"

ICSFT in special consultative status with the ECOSOC / Center Oecumenique des eglise 150, Route de Ferney 1211, Offices: 191&192, Geneva, Switzerland, Tel: +41227884808/ 5&6- Fax: +41227884807- Website: www.icsft.net- Email: uncoordinator@icsft.net / info@icsft.net

INTERNATIONAL COUNCIL SUPPORTING
FAIR TRIAL & HUMAN RIGHTS

Registration No. 2795/2012

OFFICIAL LETTER HEAD OF THE ORGANIZATION

تعد السجون السرية في اليمن في ممارستها لعمليات (الخطف، والتعذيب، والإخفاء القسري)، إضافة إلى نقل بعض المعتقلين إلى الصومال وأريتريا، هو خرقاً لاتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 والبروتوكول الإضافي الأول لحماية المعتقلين المدنيين.

المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان يطالب:

بالأمم المتحدة فريق الخبراء المستقلين بمجلس حقوق الإنسان التحقيق بشبكة السجون السرية التابعة للإمارات في اليمن، ومحاسبة الأطراف المسؤولة عن (عمليات التعذيب والاختفاء القسري) داخل هذه السجون بما يتوافق مع المادتان (5 -6) من اتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

" تشكل ممارسة الاختفاء القسري العامة أو المنهجية جريمة ضد الإنسانية كما تم تعريفها في القانون الدولي المطبق وتستتبع العواقب المنصوص عليها في ذلك القانون" .

التحقيق في وجود عدد من المقابر السرية التي تستخدمها دولة الإمارات لإخفاء ودفن جثامين المعتقلين قسريا ممن يتم تصفيتهم الجسدية بداخل سجونها ومعتقلاتها السرية في محافظتي عدن وحضرموت.

فقد اكتشف مؤخراً خمس مقابر سرية دُفنت فيها مئات المعتقلين من أبناء الجنوب بعد تعرضهم لأنواع وشتى وسائل التعذيب والانتهاكات:

- ✓ مقبرة بجوار سجن بئر أحمد القديم ما بين المطار والهلال الأحمر الإماراتي – عدن
- ✓ مقبرة خلف سجن بئر أحمد القديم – عدن
- ✓ مقبرة داخل سجن وضاح بجانب الخزان – عدن
- ✓ مقبرة الشحر بجانب معسكر النخبة الحضرمية – حضرموت
- ✓ مقبرة داخل سجن الريان(المطار) – حضرموت

القيام بإجراءات فورية للحد من الممارسات الإجرامية لكتائب أبو العباس المدعومة إماراتيا في مدينة تعز غربي اليمن خصوصاً بعد العثور على جثث جنود يمنيين مدفونة في مقبرة سرية في تعز. ومحاسبة الإمارات في استمرار دعمها لتلك الجماعات المدرجة على قائمة الإرهاب الأمريكية رغم مصادقة أبو ظبي عليها.

يتوجب على الإمارات العربية المتحدة الالتزام باحترام الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب، التي أصبحت دولة طرفاً فيها في 2012.

تجريم الضباط الإماراتيون ومن ساندهم في ارتكاب الجرائم في الإمارات وفق ما أيده نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ومقرها لاهاي في مادته (7) و(8) على وصف الانتهاكات التي تمارس بحق المدنيين والمخالفات لأحكام قواعد القانون الدولي والإنساني والمتمثل في اتفاقيات جنيف الأربعة باعتبارها عن جرائم حرب يجب محاسبة مرتكبيها وتقديمهم للعدالة الدولية مهما كانت رتبهم وأوصافهم ومراتبهم.

جنيف 2018/11/29